المقدمـــة

بسم الله الرحمن الرحيم

(قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ۖ إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ)

صَدَقَ اللهُ العَلِيُّ العَظيم

(سوره البقره /الايه 32)

الحمد لله أحمده حمد الشاكرين واستعين به معين المستضعفين وأتوكل على الله حسبي ونعم المولى ونعم النصير والصلاة على البشير النذير المبعوث رحمة للعالمين وعلى اله وصحبه المنتجبين ومن تبعهم على الصواب بإحسان الى يوم الدين.

أما بعد: فقد حازت النيابة على اهتمام فقهاء القانون الدستوري لكونها الطريق الوحيد الذي يمكن من خلاله ترسيخ مشاركة الشعب في السلطة ومن غير الممكن اشتراك الجميع في تحقيق هذه الغاية ولابد من انتهاج طريقة تضمن مشاركة الجميع في القرار ولاستحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة وصعوبة تطبيق الديمقراطية شبه المباشرة اذ تتطلب الأولى اشتراك الجميع في القرار وذاك لا يمكن تحقيقه بسبب زيادة أعداد السكان مع اختلاف الرؤى وصعوبة احضار الجميع في وقت واحد كلما تطلب الامر وعليه هجر الفقه هذا الاتجاه ولم يعد موجودا اما الديمقراطية شبه المباشرة فهي تحتاج إلى الوعي السياسي والثقافي وتحتاج الى مجتمع رسخت فيه القواعد الديمقراطية فأصبحت في عادات وتقاليد الناس في مختلف جوانب حياتهم اليومية وقد سارت على هذا النظام بعض الدول الأوربية كسويسرا وغيرها فكان البديل الأنسب هي الديمقراطية النيابية التي تحقق نوعاً من التوازن بين مختلف الرؤى من خلال اختيارهم لممثليهم في مجلس يتولى السلطة نيابة عنهم فتتحقق ارادتهم عبر النواب واختلفت دول العالم في اشكال وقواعد هذه المشاركة ومن غير المعقول ان تمر هذه التجارب دون بعض الانتكاسات والهفوات فكان الفضل لوجود الديمقراطية النيابية (البرلمانية) النظام البرلماني البريطاني التقليدي فعنه اخذت بقية الدول واتسعت وتعددت اشكاله ومن خلال النظام أعلاه يبرز دور البرلمان ممثلا عن الأمةَ وراعيا لمصالحها بنوابه الذين اختارهم الشعب وله حق اقالتهم عند تجديد البيعة في الانتخابات النيابية وبالرغم من رسوخ قاعدة فقهية بان النائب ممثل الامه باسرها وليس عليه أن يعمل بتعليماتها بل يستند إلى رؤاه وأفكاره وما يمليه عليه الضمير إلاَ أن ذلك يصطدم بأن تخويل الشعب

لـم يكـن تخـويلا مطلقـا بـل مشـروطا بشـرط أن يمتـد النائـب ببصـره الـى المصـلحة العامـة التـي عليـه وضـعها فـي مقـدمات أولوياتـه وبخـلاف ذلـك وعنـد خـرق هـذه القاعـدة يصـبح البرلمـان عبئـا ثقيلا يثقل كاهل الشـعب فيكـون خطـره اعظـم وقعـا مـن الفـرد المسـتبد فينبـري الفقه بوضع الحلول المنطقية للخروج من تعسف البرلمان وسطوته.

أهمية الموضوع :

تتسـابق الـدول لتوطيـد سـلطتها بالعـدل فقـديما قيـل ان الملـك مـع العـدل يـدوم فتسـتخدم الوسـائل الناجحـة لـدوامها واسـتمرارها ومـن اهـم مقوماتهـا هـي نزاهـة وعدالـة مـن يمثلونهـا فـي ممارسـة السـلطة ويـأتي ذلـك مـن خـلال سـهرهم علـى مصـالحها وايثـارهم للمصـلحة العامـة علـى مصـالحهم الخاصـة امـا اذا انحـرف المجلـس النيـابي فـي ممارسـة السـلطة فيكـون اكثـر خطـرا مـن الـدكتاتور نفسـه بـل يتعـاظم خطـره مـن خـلال التشـريعات التـي تضـفي علـى افعالـه المشـروعية وقـد يعمـد الـى وضـع الامتيـازات والمكاسـب الخاصـة لأعضـائه دون رقيـب اذ لا تسـتطيع الجهـات الأخـرى مواجهتـه لأنـه اعلـى سـلطات الدولـة شـأنا وارفعهـا منزلـة فيلتهـي بالمكاسـب ويتـرك همـوم الشـعب وراء الظهـر ويصـبح عبئـا ثقيلا لا يسـتطيع الشـعب الـتخلص منـه وخصوصـا مـع عـدم وجـود الآليـة الناجعـة فـي ذلـك اذ تعمـد بعـض الـدول الـى وضـع بعـض القيـود علـى تشـريعاته التـي تتسـم بالمصـالح الشخصـية لأعضـائه وتتـيح لسـلطة معينـه حـل المجلـس عنـد انحرافـه فـي اسـتخدام السـلطة اذ لا تلبـي الوسـائل الأخـرى كالتظـاهرات او الاعتصـامات او العصـيان المـدني طموحـات الشـارع الـرافض لتشـريعاته الشخصـية فهـي وسـائل ضـاغطة ولـيس حـلا ناجحـا ومـن خـلال ذلـك تـأتي أهميـة الموضـوع وخصوصـا مـع تفـاقم ازمـة البرلمـان ومكاسـبه التـي جعلـت الشـارع العراقـي ينـتفض علـى هـذا الوضـع المـزري وميـل المجلـس النيـابي الـى مصـالح أعضـائه الخاصـة دون رقيـب مـع مـا تمـر بـه الـبلاد مـن الأوضـاع الاقتصـادية السـيئة ومـع كثـرة الـدعوات المناديـة بحـل المجلـس لركونـه لمـنح أعضـائه الامتيـازات وتركـه المصـلحة العامـة مـن دون اكتـراث فامتـازت تشـريعاته بالشخصـنة وخرجـت عـن المـألوف لان الجميـع يـؤمن بـأن مـا يخـرج مـن البرلمـان افضـل مـا يكـون فتبـدد ذلـك الايمـان واصـبح البرلمـان فـي دائرة الاتهام والمسؤولية.

مشكلة البحث:

مـن دواعـي اسـتقرار النظـام السياسـي فـي أي بلـد إشـاعة العـدل ورضـى العامـة بالتشـريعات التـي تـنظم مختلـف المسـائل فواحـدة مـن العوامـل المهمـة لاسـتقرار التشـريع ونفـاذه فـي التطبيـق القبـول بـه مـن النـاس وعموميـة القاعـدة القانونيـة مـن المسـائل المتفـق عليهـا فـي الفقـه امـا عكـس الـك فـان القاعـدة القانونيـة الشخصـية لا تحضـى بـاحترام النـاس واخطـر مـا يصـدر واكثـر وقعـا التشـريع الصـادر مـن رحـم المؤسسـة الممثلـة لـه فيتنكـر ممثـل الشـعب لشـعبه ويلتهـي بمصـالحه الخاصـة ويتخـذ مـن العضـوية مكسـبا لجمـع المـال واسـتغلالا لصـفته للتـزود بكـل الامتيـازات ولعـل المشـرع العراقـي كـان لـه قـدم السـبق عـن غيـره فـي مـنح أعضـائه امتيـازات غيـر مسـبوقة سـاهمت فـي جعـل العضـوية حرفـة للتكسـب علـى حسـاب المـال العـام فانتهكـت مبـادئ الدسـتور والقـيم العليـا وشـرعت قـوانين التكسـب وتركـت قـوانين الحاجـه فهـذه أدت الـى خـروج السـلطة التشـريعية عـن مصـالح الشـعب المؤتمنـة عليهـا وبسـط يـدها بكـل مـا تسـتطيع للاسـتحواذ علـى المـال العـام تاركـة خلفهـا الاف القـوانين الملزمـة التزامـا أخلاقيـا ودسـتوريا بتشـريعها كونهـا تهـم المصـالح العليـا للـبلاد غيـر ابهـة بواجبهـا الدسـتوري والقـانوني متجـاوزة كـل الحـدود وذلـك كلـه بسـبب عـدم وجـود الاليـات الناجحـة علـى وقـف المجلـس النيـابي عـن غيـه مـع اسـتقرار التشـريعات بـوتيرة واحـده فـي المصـلحة الخاصـة واهمـال الصـالح العـام كـل ذلـك وغيـره حفزنـا علـى البحـث فـي ذلك لنحاول جهد الإمكان ان نضع النقاط على الحروف ونبين نقاط الخلل فيها.

منهج البحث:

سـنعالج موضـوع البحث(مـدى مشـروعية مـنح الامتيـازات الماليـة لأعضـاء مجلـس النـواب فـي العراقـي) مـن خـلال المـنهج التحليلـي فـي تحليـل النصـوص الدسـتورية فـي مختلـف الدسـاتير العراقيـة بـدءً مـن تأسـيس الدولـة العراقيـة الحديثـة فـي أوائـل القـرن العشـرين وسـنركز علـى التشـريعات الخاصـة بامتيـازات أعضـاء مجلـس النـواب بعـد عـام 2003م وبعـض التشـريعات المختلفـة فـي العـراق والأوامـر الصـادرة مـن الجهـات المتعـددة والتـي منحـت فـي طياتهـا بعـض الامتيـازات الماليـة وبعـض القـرارات التـي تـدخل فـي صـلب

الموضـوع ومقارنـة ذلـك مـع بعـض الـدول الأخـرى وبيـان مـواطن الخلـل فيهـا ووضـع الحلول المناسبة لها.

خطة البحث:

يتطلـب البحـث فـي الموضـوع ان نقسـمه علـى ثلاثـة فصـول تسـبقها المقدمـة سـيتناول الفصـل الأول التعريـف بامتيـازات النائـب البرلمـاني و سـيتناول الفصـل الثـاني امتيـازات النائـب فـي العـراق والـنظم السياسـية المختلفـة امـا الفصـل الثالـث والأخيـر سـيتناول مـدى مشـروعية القـوانين والاوامـر والقـرارات التـي تمـنح الامتيـازات ثـم سـنعقب ذلـك بخاتمـه تحتـوي اهـم النتـائج والتوصـيات التـي توصـلنا لهـا ثـم المصـادر فـي ختـام البحث.